

صدرت في ١١ ديسمبر ١٩٥٤م

الكويت اليوم

الجريدة الرسمية لحكومة الكويت
تصدرها وزارة الاعلام

الثلاثاء

١٢ ربيع الآخر ١٤١٤ هـ
٢٨ سبتمبر (أيلول) ١٩٩٣ م

ملحق

العدد ١٢٢

السنة

التاسعة والثلاثون

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قانون رقم ٥٠ لسنة ١٩٩٣
بتعديل بعض احكام المرسوم الاميرى رقم ١٧ لسنة
١٩٥٩
بقانون اقامة الاجانب

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى المرسوم الاميرى رقم ١٧ لسنة ١٩٥٩ بقانون اقامة
الاجانب والقوانين المعدلة له،
وافق مجلس الأمة على القانون الاتى نصه وقد صدقنا عليه
وأصدرناه .

مادة أولى

تضاف الى المادة الأولى من المرسوم الاميرى رقم ١٧ لسنة ١٩٥٩ م
المشار اليه فقرتان جديدتان نصهما كالآتى:
" ويستثنى من حكم الفقرة السابقة أبناء دول مجلس التعاون
لدول الخليج العربية، فيكتفى بالنسبة اليهم بالبطاقة الشخصية " .
" ويضع وزير الداخلية القواعد اللازمة لتحديد هذه البطاقة
بالاتفاق مع الدول المشار اليها فى الفقرة السابقة " .

مادة ثانية

يلغى كل حكم يتعارض مع احكام هذا القانون .

مادة ثالثة

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا
القانون ويعمل به من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية .

امير الكويت
جابر الأحمد الصباح

صدر بقصر بيان فى ١١ ربيع الثانى ١٤١٤ هـ
الموافق: ٢٧ سبتمبر ١٩٩٣ م